اهل البيت عليهم السلام من المرجحات التي لا يمكن انكارها وقد بيناها والحكم
منا القول بصحة مذهبكم لانا شرطنا في المتبع العصمة حتى يومن من الخطاء معه
فيكون نحن من الفرقة الناجية المتمسك بمذهب اهل البيت عليهم السلام
اجماعا بالدليل المسلمة المقدمات عندكم فاي مسلم يخاف الله واليوم الاخر
يحكم بخطاء متبع اهل البيت وبان مذهبه ماخوذ من مرجحات الاقوال و
كيت كيت لولا ظلمة الهوى والتعصب الذي يجعل القلوب كالميت
وها نحن ان شاء الله تع نأتي على ما وضعه الناصب من الخاتمة ونوضح ان جل
ما ذكره فيها موضوعات مموهات مفتريات لم يرد بها الا مزيد التشنيع و
العوار على نفسه واسلافه وتضعيف العار والشنار على اعقابه واخلافه
فنقول **قال** الناصب خفضه الله خاتمة لبيان حقيقة مذهب الشيعة
وبيانه وكشف وهن قواعده وبطلانه ونسأل الله ان يوفقنا في هذا البيان
لايثار طريق الانصاف والتجنب من الغرض والاعتساف فنقول قال الله تع
وعد الله الذين آمنوا منكم وعملوا الصالحات ليستخلفنهم في الارض كما استخلف
الذين من قبلهم وليمكنن لهم دينهم الذي ارتضى لهم وليبدلنهم من بعد خوفهم
امنا يعبدونني لا يشركون بي شيئا ومن كفر بعد ذلك فاولئك هم الفاسقون
اعلم انه لا خلاف بين جميع المليين ان وعد الله تع حق وانه لا يمكن ان يقع
خلف في وعد الله تع ووقوع الخلف في وعد الله تع محال عقلا وعادة ولا
نزاع لاحد في هذا ولا خلاف فانه تع وعد في هذه الآية لامة محمد صلى الله عليه
وسلم ثلثة اشياء ولا بد من وقوع كل الثلثة والا يلزم خلاف الوعد
وهذه الامور الموعودة موعودة للمومنين لدلالة صريح النص على هذا لان
منكم يدل على ان المراد من المومنين هم المومنين من امة محمد صلعم
فلو قلنا ان الحق مذهب الشيعة لزم الخلف في المواعيد الثلث وهذا
خلف ونحن نبين ان شاء الله تع فنقول الاول من المواعيد الثلثة
الاستخلاف في الارض والمراد من الاستخلاف في الارض اعطاء الرعاية
الكبرى بحيث ينقاد لاهل الاسلام اهل الارض لان الموعود الاستخلاف
في الارض وهذا لم يقع على تقدير صحة مذهب الشيعة لان قواعدهم
تكفير كل الصحابة الا شرذمة منهم وكذا تكفير من قال بايمانهم فحينئذ
على قواعدهم لم يكونوا من اهل الايمان واستخلافهم في الارض لا يكون
استخلاف المومنين في الارض حيث وقع الاستخلاف للكفرة دون
المومنين انتهى **اقول** يتوجه عليه ان ما نسجه من المقدمات انما هي
وساوس لو قالها صبي ليس من فلاحه ويوجب ان يستعد لضربه لغلا

اوسكا

٤١٨

اوسكا الظهور انه على تقدير ايمان خلفائه وخلفائهم ايضا لم يقع ذلك الوعد
بعد لان تبديل الخوف بالامن على الوجه الذي دل عليه قوله تع يعبدونني
ولا يشركون بي شيئا لم يحصل بعد وانما يحصل ذلك في بعض المواضع
من الثغور واقطار بلاد المسلمين المحفوفة بكفار الفرنج والصين سيما
ساحل بحر الهند وفارس كجزيرة جرون المستولي عليها الفرنج فانهم
[illegible] ذون اموال المسلمين من التجارة والقسطنطنية وما والاها يخافون
الكفار ولا يامنون منهم اصلا والناصبة لقصور نظرهم ووقوفهم
على [illegible] كلام زعموا انه لما فتح في زمان الثلثة بلاد العرب وبعض
بلاد العجم فقد بدل الله تع خوف المومنين امنا ولم يتأملوا في كيفية ما اخبر
الله تع به من ذلك التبديل حرصا منهم على اقامة الدليل على مطلبهم
العليل وقد عرفت انه خيال باطل ليس اليه سبيل وبالجملة ان تمكين الدين
على وجه الذي دل عليه منطوق الآية وسياقها لم يحصل في عهد رسول الله
صلى الله [illegible] واله وسلم ولا في عهد من الصحابة الى يومنا هذا وليقل الناصب
انه هل [illegible] تمكين حين حصر امامه في الدار وهل كان لامامه واصحابه
[illegible] يشرب ماء البحار حتى قتل ورمي في الاقذار واذا ظهر انه لا وجه
للحمل على ما توهمه الناصب فتعين ان المراد انجاز ذلك الوعد عند ظهور
المهدي [illegible] الذي سيظهر باذن الله تع في اخر الزمان من اولاد علي ع
[illegible] الارض نورا وعدلا كما ثبت جورا وظلما اللهم ارزقنا دولته وصالته
واجعلنا من المتشرفين بلقائه وبنور الهدى ولو اقتصرنا في ذلك على ما اقتصر
عليه الناصبة في حمل الآية فلم لا يجوز ان يكون المراد بها الاشارة الى خلافة
علي [illegible] السلام والجمع للتعظيم ويقصد بتبديل الخوف امنا تبديل ما كان
[illegible] صحابه من الخوف عن المتقدمين امنا وايضا لم لا يجوز ان يكون المراد من
الاستخلاف في الارض ما ذكره النيشابوري وغيره من امكان التصرف والتوطن
فيها كما في حق بني اسرائيل وايضا قد مر ان الامة اختلفوا في اشتراط النص في
الخلافة وعدمه ويدل على الاشتراط الاحتياج الى النص في قوله تع اني جاعل
في الارض خليفة وقوله تع انا جعلناك خليفة في الارض وهرون اخلفني في قومي
[illegible] خلاف على هذا الوجه لم يتحقق في حق الثلثة فلا يتم الاستدلال
بالآية فيهم وبما ذكرنا سقط باقي ما ذكره الناصب من المقدمات كما لا يخفى
على المتامل ثم **قال** الناصب خفضه الله **الثاني** من المواعيد
الثلثة تمكين دينهم الذي ارتضى لهم فلو قلنا ان مذهب الشيعة حق لم يقع
هذا الموعود ايضا لان مذهبهم ان الصحابة لما كفروا بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم

King Saud University
Copyright © King Saud University